

أسئلة المحتوى وإجاباتها

النجاسة وأحكامها

أتالياً وأستكشف صفحة (37):

أتالياً المجموعة الآتية من المواد، ثم **أجيب** عن السؤال الذي يليها:



إذا أصابت إحدى المواد السابقة ثوبي، **فأيها** سأسارع إلى إزالتها إذا أردت الصلاة بالثوب نفسه؟

(الدم، البول).

أرجع وأبحث صفحة (39):

يستخدم بعض الصيادين كلاماً مدرية لصيد الفرائس وجلبها، وقد تموت الفريسة قبل أن يذكىها الصائد. **أرجع** إلى كتاب (الفقه الميسر) لمؤلفه أحمد عيسى عاشور، **وأبحث** فيه عن حكم أكل هذه الفرائس.

يشترط في الاصطياد بسباع البهائم وجوارح الطير أن تكون معلمة، أي أنها تعلم آداب أخذ الصيد؛ وذلك بأن تتصف بالصفات التالية:

- أن تقصد إلى الحيوان الذي يراد صيده إذا أرسلت إليه، ولا تقصد شيئاً غيره.
- أن تنجر إذا زجرت، فتتوقف إذا استوقفها صاحبها.
- ألا تأكل شيئاً من الصيد إذا قتلتة قبل أن تصل به إلى صاحبها الذي أرسلها.

أتالياً وأجيب صفحة (40):

أتالياً الحديث النبوي الآتي: عن أبي هريرة الله أن النبي ﷺ قال: "إذا وطئ أحذنكم بنعله الأذى، فإنَّ الترابَ لَه طَهُورٌ"، ثم **أجيب** عن السؤال الآتي:

- **ما** وسيلة التطهير التي وردت في الحديث الشريف؟
التراب.

أنظم تعلمي صفة (40):

النجاسة وأحكامها

مفهوم النجاسة وحكم إزالتها

- هي كل ما أمر الشرع باجتنابه من القاذورات التي تمنع صحة أداء العبادة.
- **أنواع النجاسة ووسائل تطهيرها**

- البول والغائط.
- الدم المسقوط.
- الميتة.
- الكلب والخنزير.

وسائل الطهارة من النجاسة

- الماء بشكل عام وهو الأهم.
- التراب في حالات مخصوصة.
- الدباغ في حالات مخصوصة.
- المواد الكيماوية والمنظفات.
- البخار في حالات معينة.

أسمو بقيمي صفة (40):

(1) أحرص على تطهير النجاسة.

(2) ألتزم بأحكام إزالة النجاسة.

(3) أقدر عظمة التشريع الإسلامي في الحفاظ على طهارة بدني وثوبي ومكاني.